

## "الحق في أن تكون لك حقوق"

### التوثيق القانوني للهوية في سياق الحرب الأهلية السورية

Translation of GIGA Focus | Middle East | Number 4 | October 2021 | ISSN 1862-3611

تجلّت إحدى تبعات الحرب الأهلية السورية في قصور قدرة الدولة على منح المواطنين وثائق الهوية، وهي الفجوة التي استطاعت فاعلون آخرون ملأها. لذلك، كثيرًا ما يجد السوريون أنفسهم مضطرين لشق طريق صعب وسط شبكة من وثائق الهوية المتداخلة، سواء من أجل الحصول على بعض المنافع الضئيلة أو بغية تلافي مخاطر بالغة. وتزداد وطأة هذا الوضع على النساء السوريات، لا سيما فيما يتعلق بحقوقهن كأمهات، وحقوق الإرث واقتناء الممتلكات.

- على مدار فترات مختلفة من الحرب الأهلية في سوريا، قامت عدة جهات، إلى جانب الحكومة السورية، بإصدار وثائق هوية قانونية، مثل الدولة الإسلامية، والحكومة السورية المؤقتة/الإئتلاف الوطني السوري، وحكومة الإنقاذ التابعة لهيئة تحرير الشام، والإدارة الذاتية الكردية، ومنطقة درع الفرات الشمالية التي تسيطر عليها تركيا.
- يحتاج المواطنون إلى أوراق ثبوتية موثقة توثيقًا قانونيًا حتى لا يجدوا أنفسهم أو أبنائهم وبناتهم بدون هوية وطنية، وكذلك لكي يتمكنوا من الحصول على المعونات الإنسانية، أو يكون من حقهم اللجوء للقضاء، أو الحصول على الخدمات الصحية أو التعليم، ولكي يكفلوا لأنفسهم حق المرور عبر نقاط التفتيش الداخلية، وكذلك لإجراء المعاملات التجارية والعقارية.
- يجد كثير من السوريين أنفسهم مضطرين إلى اللجوء إلى عالم خفيّ عالي التكلفة وغير موثوق يسيطر عليه السماسرة، حتى يمكنهم استخراج وثائق رسمية أو مزورة أو ملفقة.
- هناك نساء سوريات يخضن تجربة غياب الأزواج، جراء مصرع الزوج أو اختفائه أو نزوحه أو ضمه للخدمة العسكرية. وعندما لا تتمكن النساء من الحصول على الوثائق المطلوبة، فقد يتعرضن لضياح ما يثبت أحقيتهن في الممتلكات، مما قد يؤدي إلى فقدانهن هذه الممتلكات أو حرمانهن من استخدامها.
- إن المعضلة المتمثلة في صعوبة الحصول على وثائق رسمية للهوية أو عدم القدرة على الحصول عليها تمثل قنبلة موقوتة قد تؤدي إلى تواجدها جيل كامل من السوريين لا يحملون وثائق هوية قانونية.

#### الخطوات المقترحة

ينبغي على الدول الأخرى أن تحث النظام السوري على الاعتراف تلقائيًا بالأوراق الثبوتية أو المعاملات التجارية التي أصدرتها كيانات غير تابعة للدولة، مما سوف يضمن للأجيال القادمة من السوريين حيازة أدلة موثقة تثبت وقوع أحداث حياتهم ومعاملاتهم التجارية، كما سوف يقلل من التبعات طويلة المدى والمتركمة الناجمة عن غياب التوثيق.

## الشخصية القانونية

في عام 1951، كانت حنا أرندت قد وصلت حديثاً إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وكانت وقتها لاجئة يهودية لا تحمل هوية وطنية تابعة لأية دولة. وقتها كتبت أرندت قائلة إن كونك إنساناً لا يخلع عليك في التو واللحظة "الحق في أن تكون لك حقوق". فإن الاعتراف الذي يحصل عليه فرد ما بوصفه عضو في مجتمع سياسي فعال، هو ما يمنحه فرصة التمتع بالحقوق التي تحدد لهم بالتبعية الميزات التي يحصل عليها والواجبات المنوط بها. وقد أكدت المادة رقم 6 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948، والمادة رقم 16 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على أن: "لكل إنسان، في كل مكان، الحق بأن يُعترف له بالشخصية القانونية." وقد تضاعفت أهمية هذا المبدأ بعد صدور أهداف التنمية المستدامة التي تضمنت الهدف 16.9 مؤكداً على أن: "الهوية القانونية للجميع" من ضمن المقاصد البارزة التي تسعى أهداف التنمية المستدامة لتحقيقها مع قدوم عام 2030.

وتدعم عبارة "الشخصية القانونية" الفرضية الأولية التي طرحتها أرندت، بأن غياب المجتمع السياسي الفعال، الذي يتمثل عادة في الدولة (أو جماعة مكونة من عدة دول كما في حالة القانون الدولي) - يعنى غياب القانون برمته. فإن الدولة هي التي تقر القوانين، ويحدد البشر بالتبعية حقوقهم وفقاً لعلاقتهم بالدولة.

ولكننا نجد خلال الحرب الأهلية السورية أن النظام السوري لم يضطلع حصرياً بمهمة تسجيل البيانات الثبوتية وتوثيقها، بل قاسمته في هذه المهمة عدة كيانات أخرى منها الدولة الإسلامية، والحكومة السورية الانتقالية/الاتلاف الوطني السوري، وحكومة الخلاص التابعة لهيئة تحرير الشام، والإدارة الكردية المستقلة، ومنطقة الدرع الوافي بشمالي الفرات التي تسيطر عليها تركيا. وقد ذكر تقرير صادر عام 2019 عن المجلس النرويجي للاجئين (**Norwegian Refugee Council**) (2019، ص. 2) أن نسبة لا تزيد عن 29 بالمائة من النازحين السوريين الذين ضمهم التقرير قد أقرروا بإمكانية الحصول على وثائق رسمية من الحكومة السورية وهم في مكان إقامتهم الجديد، بينما أورد 72 بالمائة أنهم تمكنوا من الحصول على الوثائق من كيانات غير تابعة للدولة.

وتتمثل إحدى تبعات تلك الممارسات التنظيمية في وقوع المواطنين السوريين أنفسهم في براثن تقاتل سياسي بين النظام السوري والأنظمة الأخرى التي تطمح إلى الحكم، ما من شأنه تعقيد عملية حصول هؤلاء المواطنين على "الحق في أن تكون لك حقوق." هناك عدة أسباب تجعل الناس بحاجة إلى وثائق ثبوتية، من أبرزها رغبتهم في الحصول على وثائقهم وأبنائهم وبناتهم دون هوية وطنية، ولكن هناك أسباب أخرى مثل الحصول على المعونات الإنسانية (وهو أمر صعب في الغالب لمن ليس لديهم وثائق تثبت بيانات مثل محل الإقامة أو عدد أفراد الأسرة)، أو إجراءات التقاضي المحلية، أو الرعاية الصحية، أو التعليم. كما يحتاج الناس إلى تلك الوثائق حتى يكون بإمكانهم عبور نقاط التفتيش الداخلية، وكذلك لإجراء المعاملات التجارية والعقارية (**Hampton 2019, 508**). وعلى الرغم من أن حيازة الأوراق الصادرة عن كيانات غير تابعة للدولة يساعد المواطنين في الحصول على بعض الحقوق الأساسية، إلى أن النظام السوري دأب على اعتبار المواطنين الحائزين على وثائق صادرة عن كيانات غير تابعة للدولة خونة أو مساندين للمعارضة. وقد أوضح أحد موظفي المساعدات الإنسانية الذين يعملون في سوريا قائلاً: "لم نشهد أي صراع يقع فيه المواطنون عرضة للانتقام جراء أوراق الهوية التي يحملونها بهذا الشكل مثل الصراع القائم في سوريا" (**Lund 2020**).

وقد جاءت هذه الصراعات التنافسية حول حق إصدار الأوراق الرسمية بين الدولة والكيانات التي تسعى لتكوين دول ذات سيادة أشد وطأة على النساء السوريات لا سيما فيما يتعلق بالحصول على حقوقهن كأمهات وحقوق الإرث والممتلكات. كما أتاح هذا الوضع ظهور وازدهار عالم خفي غير موثوق يسيطر عليه السماسرة الذين ظهروا استجابة لزيادة الطلب على الوثائق الملفقة وعدم قدرة المواطنين على استخراج أوراق حكومية رسمية في حالة عدم تواجد الشخص الراغب في ذلك بنفسه. ولذلك فعلى الدول الأخرى ممارسة الضغوط على النظام السوري حتى يكف عن إضفاء الأبعاد السياسية على البيانات المثبتة في الأوراق المستخرجة من كيانات غير تابعة للدولة، وذلك حتى تتجنب ظهور جيل لا يحمل أفرادها أوراق هوية، ولكي يساهم في تخفيف الأعباء التي تقع على عاتق النساء السوريات على الأخص. وسوف تتيح الإجراءات المقترحة تسجيل أحداث الحياة التي وقعت داخل المناطق التي لم تكن تحت سيطرة النظام السوري أثناء الحرب ضمن نظام رسمي موحد لتسجيل المواطنين في سوريا (السجل المدني). كما ستحث هذه الخطوة الدول الأخرى على الاعتراف بهذه البيانات في حالة تقديمها من قبل مواطنين سوريين بغرض إعادة توطينهم.

### عالم السماسرة الخفي

تصدر الكيانات غير التابعة للدولة في سوريا أوراقاً تثبت الهوية القانونية لمن يعيشون في المناطق الواقعة تحت سيطرتهم كإحدى استراتيجيات الاستيلاء على سلطة النظام السوري السياسية وتقويضها. ومع هذا، ظل معظم السوريين على مدار الحرب الأهلية يفضلون الحصول على الأوراق الثبوتية الصادرة عن الدولة. وقد صرح أحد الموظفين الحكوميين في مدينة درعا إبان وقوعها تحت سيطرة الحكومة السورية الانتقالية قائلاً: "لا يعتد الناس كثيرًا بالوثائق الصادرة هنا، لأنها غير معترف بها دوليًا. ما من أهمية لأية وثيقة تفتقر للمصادقية دوليًا." (Synaps 2018, 2). ولكن كثيرًا من السوريين الذين لا يعيشون في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة، أو هؤلاء الذين ليس بوسعهم عبور الخطوط الأمامية خشية المخاطر الأمنية، يجدون أنه من المستحيل تسجيل البيانات الثبوتية عن طريق الدولة السورية، ما أدى لازدهار عالم خفي من السماسرة والوثائق الملفقة. وقد ذكر أحد طلاب الجامعة السوريين أنه بعد استعادة النظام السوري سيطرته على جنوب سوريا في عام 2018، "لم يعد في مقدور العديد من الناس في بلدة «تسيل» (درعا) تسجيل بيانات حالاتهم الاجتماعية جراء خوفهم ترك البلدة والتجول خارجها. ويحدث أحيانًا أن يكلف الناس شخصًا آخرًا بإجراء التسجيل، مثل استخدام محام أو سمسار يتولى التسجيل نيابة عن الشخص المعني." (مقابلة مع طالب جامعي سوري أجريت في شهر مارس/آذار 2021).

بعد السماسرة ضربًا مستحدثًا من تجار الحرب الذين يحققون ثروات طائلة ونفوذًا اجتماعيًا كبيرًا جراء قدرتهم على توفير الوثائق الثبوتية التي يحتاجها السوريون بشدة. وقد ذكر أحد النشطاء الرقميين أن هؤلاء السماسرة "أشخاص تابعين للنظام، يقدمون كافة خدمات التسجيل لقاء مقابل باهظ، وبخاصة للأشخاص الذين يتعقبهم النظام." (مقابلة مع أحد النشطاء الرقميين السوريين أجريت في شهر يناير/كانون الثاني 2021). فالسماسرة هم غالبًا رجال تربطهم علاقات بالقائمين على السجلات المدنية التابعة للحكومة السورية، بفضل نفوذ عائلاتهم أو وضعهم الوظيفي. ومن العوامل المهمة أن هؤلاء الأشخاص لديهم القدرة على العبور من خلال نقاط التفتيش الواقعة بين الأقاليم التابعة للدول وتلك الواقعة تحت سيطرة المعارضة، ما يمكنهم من استخراج وتسليم الوثائق التي يبيعونها ويترجون من ورائها.

وتتنوع الوثائق التي يمنحها السماسرة تنوعًا كبيرًا، يبدأ بالوثائق المزورة بالكامل وينتهي بتلك التي تصدرها الدولة رسميًا. فعلى سبيل المثال، قد تصل تكلفة استخراج سمسار لتسجيل حالة ميلاد أو وفاة لدى الحكومة إلى 550 دولار أمريكي. وقد

تتجح "الوساطة"، أي العلاقات مع مسؤولين أو أشخاص من جهات أمنية، في تخفيض بعض هذه التكلفة، ولكن الواقع المعيش يقول إن المبالغ المطلوبة تبقى فوق طاقة معظم السوريين. وكبديل لهذه الإجراءات باهظة المكلفة، يجنح كثير من السوريين نحو مسارات أقل تكلفة يجدونها ضمن قائمة الخدمات التي يقدمها السمسار، وهو ما قد يتضمن الحصول على وثيقة تحمل هوية مزورة تمامًا أو حتى الاستيلاء على هوية شخص آخر. علاوة على ذلك، فحتى لو أتى السمسار بوثيقة رسمية صادرة عن الحكومة، فما من وسيلة يضمن بها المشتري أن الوثائق ذاتها لم تتعرض للتزوير، ما يضع السوريين رهن المخاطر الناجمة عن حيازة وثائق مزورة.

### الأسر التي تعولها النساء

يقدر أحد التقارير الصادرة عن منظمة «كبير» (CARE) (2012، ص. 2) أن الحرب الأهلية تسببت في أن 22 بالمائة من الأسر السورية أصبحت تعولها النساء (حيث كانت النسبة لا تزيد عن 4 بالمائة قبل اندلاع الحرب). وحتى قبل اندلاع الحرب، كانت هوية المرأة القانونية المسجلة رسميًا مرتبطة بهوية زوجها أو أبيها. والآن أصبح من الصعب أمام كثير من النساء الحصول على أوراق الهوية القانونية الموجودة، فضلاً عن أن بعضهن قد فقدن هذه الأوراق، ما يفاقم من تداعيات الوضع الحالي على النساء. إن عدم القدرة على تقديم شهادة تثبت زواجًا رسميًا أو واقعة وفاة الزوج يوقع أضرارًا مضاعفة على النساء ويحد من قدرتهن على ممارسة حقوق تراكمية لا سيما فيما يتعلق بحقوقهن كأمهات وحقوق الإرث والممتلكات.

على سبيل المثال، شهدت حالات الزواج العرفي ارتفاعًا كبيرًا منذ اندلاع الحرب الأهلية. وفي الحالات التي لا يتم فيها تسجيل الزواج، قد يصبح من الصعب على الأرمال والمطلقات وزوجات المفقودين أو المتوفين استخراج وثيقة ميلاد لطفل بسبب الأعباء القانونية التي تضطلع بها النساء لإثبات أبوة أطفالهن دونًا عن الرجال. يتسبب عدم تسجيل الزواج رسميًا أو غياب الزوج/الأب في تعرض جيل كامل من الأطفال لمخاطر عدم الاعتراف بهم كمواطنين سوريين، ومن ثم حرمانهم من أية هوية وطنية. وينجم عن هذا الوضع أن تصبح النساء والأطفال المعنيين عرضة لعمليات الاتجار بالبشر وعمالة الأطفال وزواج الأطفال والتبني غير القانوني.

وتتمثل إحدى تبعات الزواج العرفي غير المسجل في أنه لا يلزم الأزواج بأية شروط أو محاذير لو أرادوا تطبيق زوجاتهم أو هجرهن، وذلك أن الدولة السورية لا تعترف بهذه الزيجات. عطفًا على ذلك، ففي ظل غياب التوثيق الرسمي لحالات الزواج، تصبح النساء عرضة لضياع بعض حقوقهن مثل المهر والنفقة والإرث (Srouji 2015). وقد أشار عمدة سابق لإحدى البلديات السورية إلى: "أن أبناء زوجات الشهداء ممن تزوجن أثناء فترة الثورة ولم يتم التصديق على الزيجة في أحد المكاتب الحكومية يواجهون صعوبات عديدة. فعلى سبيل المثال، كان هناك أشخاص في سن الرابعة عشر والخامسة عشر أثناء سيطرة قوات المعارضة على البلدة، وهو الوقت الذي لم تكن المكاتب الحكومية تصدر لهم بطاقات هوية. والآن وبعد مرور ستة أو سبعة أعوام، تزوج الذكور منهم وأنجبوا أطفالًا، ولكن الآباء استشهدوا أثناء الحرب، مما نتج عنه أن أمهات المواليد أصبحن غير قادرات على تسجيل أبنائهن لأنهن لم يتمكن من تسجيل الزواج في المقام الأول نظرًا لوفاة الأب" (مقابلة أجريت مع عمدة إحدى البلديات السورية السابق، مارس/آذار 2021). يعد تسجيل المواليد الجديدة الخطوة الأولى في الاعتراف بالهوية القانونية للأشخاص، حيث يساهم التسجيل في إثبات النسب والسن، كما أنه في الغالب يصبح شرطًا لتوثيق أحداث أخرى في حياة الأشخاص وقيدهم لحصولهم على حزمة كبيرة من الحقوق مع تقدمهم في العمر. وقد قام المجلس النرويجي للاجئين (2019، ص. 3) في عام 2019 برصد وتوثيق نسبة 21 بالمائة من الأطفال البالغين من العمر خمسة أعوام أو أقل

الذين يعيشون في مناطق شمال غربي سوريا ولم يكونوا مثبتين في كتيب الهوية العائلية (وهو بمثابة المرجع الأولي لإثبات الهوية في معظم دول الشرق الأوسط)، وأنهم غير حائزين على أي شكل آخر من أشكال توثيق الميلاد مثل شهادات الميلاد أو بيان الميلاد أو إشعار الميلاد الذي يمكن من خلاله إثبات موثوقية الميلاد. وبناءً على ذلك، لا يصبح هناك وجود لهؤلاء الأطفال في المستندات. ويتسبب عدم توثيق ميلاد الأطفال في حرمانهم من حقوق أخرى منها الحصول على التعليم والرعاية الصحية ووثائق السفر والسكن والأرض والعقارات والممتلكات وفرص العمل وربما الجنسية.

وقد ساعد التمييز السائد ضد النساء وسطوة الأعراف المتعلقة بأدوار النساء في تقليص خبرة النساء السوريات بإجراءات التسجيل الرسمي. كما أن عدم وجود عاملات من النساء ضمن العاملين في مكاتب التسجيل المدنية والمحاكم الشرعية يضاعف من صعوبة تعامل النساء مع إجراءات التوثيق المدني. وبصفة عامة، فإن حصول النساء على قدر أقل من التعليم أو فرص إجابة القراءة والكتابة أو حصولهن على دخول منخفضة أو تراجع فرص حيازتهن المستندات يفاقم عزهن عن ممارسة حقوقهن في التوثيق المدني والاستفادة من هذه الحقوق. كذلك، تنص القوانين السورية على تغريم أي مواطن لا يقوم بتسجيل مولود له خلال شهر من تاريخ الميلاد مبلغًا يتراوح بين 3000 و15000 ليرة سورية (أي ما يعادل 2.50 - 120 دولارًا أمريكيًا)، مما يضاعف من وطأة هذا الوضع (دائرة الأحوال المدنية بوزارة الداخلية السورية، ومجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة UNHRC، 2018). وبينما يبدو الحد الأدنى لهذه الغرامة ضئيلاً، فإن الأعباء القانونية المذكورة أعلاه، إلى جانب أن كثير من الأسر السورية التي تعولها النساء تعيش على دخل يعادل 20 دولار أمريكي في الشهر، تجعل كثير من النساء المعوزات غير قادرات على توفيرها، مما يجعلهن أكثر عزوفًا عن محاولات تسجيل ميلاد الأطفال (Tsurkov 2020, 6).

### الحصول على حقوق ملكية الأراضي والعقارات وفقدان هذه الحقوق

تلعب أوراق الهوية القانونية كذلك دورًا بارزًا في تمكين المواطنين السوريين من الحصول على ممتلكاتهم من الأراضي والعقارات لا سيما هؤلاء المواطنين الذين لديهم ممتلكات في كلا نوعي المناطق، الواقعة منها تحت سيطرة الحكومة السورية، وتلك الواقعة خارج سيطرتها. فعلى سبيل المثال، أشار كثير من السوريين إلى عجزهم عن اجتياز نقاط التفقيش جراء عدم حوزتهم أوراق الهوية الصحيحة. كما تفيد بعض التقارير بحدوث حالات مصادرة لوثائق الملكية وأوراق الهوية، بما فيها شهادات الزواج، في نقاط التفقيش، أو تمزيق هذه المستندات. وتعاني النساء والأطفال على الأخص جراء تلك الأوضاع. ففي معظم العائلات السورية يكون الرجال هم المالكين المسجلين للأراضي والعقارات، وعليه فإن عدم حيازة أوراق الهوية يجعل النساء السوريات اللاتي تعرض أزواجهن للقتل أو الاختفاء أو التهجير أو التجنيد العسكري الإلزامي عرضة لمخاطر فقد ممتلكاتهن أو عدم القدرة على الحصول على الإرث المتضمن تلك الممتلكات. وكذلك، فإن الأطفال الذين لم يتم تسجيل ميلادهم بشكل صحيح، أو هؤلاء الذين لم يتم تسجيل زواج والديهم، قد لا يصبحون مؤهلين للحصول على الممتلكات التي يستحقونها عن طريق الإرث (Stubblefield and Joireman 2019, 8).

علاوة على ذلك، فقد تؤثر الاعتبارات المتعلقة بتوثيق الهوية القانونية على قدرة السوريين على نقل الملكية. تقرض الحكومة السورية ضرورة الحصول على تصاريح أمنية قبل إجراء الكثير من عمليات بيع الأراضي والعقارات، وبناءً عليه، فإن كثيرًا من السوريين يجدون أنفسهم غير قادرين على إجراء عمليات البيع، حيث لا يملكون أوراق هوية قانونية، أو أن بحوزتهم أوراق هوية غير معترف بها من قبل الحكومة السورية. إلى جانب ذلك، لا تمنح الحكومة السورية تصاريح أمنية للسوريين

الذين يعيشون خارج المناطق الواقعة تحت سيطرتها، بقصد إيقاع العقاب على من تعددهم مساندين للمعارضة (مقابلة أجريت مع أحد المنشقين عن النظام السوري، ديسمبر 2020). وتبعًا لذلك، يتم إبرام العديد من عمليات بيع الأراضي والعقارات بصورة غير رسمية. ولكن عدم التسجيل الرسمي في سجلات الأراضي التابعة للدولة يجعل مالكي الأراضي والعقارات غير قادرين على الدفاع عن ممتلكاتهم أو حمايتهم في حالة تعرضها للمصادرة أو السرقة. علاوة على ذلك، فإن الأراضي والعقارات غير المسجلة أو غير الرسمية تحظى بمصادقية محدودة وفقًا لقوانين الدولة، ما يضعف حقوق الملاك أمام محاولات العبث بها، وذلك حتى لو منحت هذه الأوراق حاملها فرصة للتحايل على متطلبات التصاريح الأمنية وغيرها من المتطلبات الأمنية اللازمة لإجراء عمليات البيع (al-Zein 2019, 2). فعلى سبيل المثال، تستخدم الحكومة السورية قانون مكافحة الإرهاب في استهداف من تعددهم من المعارضين أو اعتقالهم عشوائيًا، بما فيهم النشطاء السياسيين أو الأشخاص الذين استطاعوا الفرار إلى لبنان وتركيا. ويتعرض من يمثل من هؤلاء أمام محكمة قضايا الإرهاب لمصادرة أراضيهم وعقاراتهم وأحيانًا أراضيهم وعقارات بعض أفراد عائلاتهم. كما يواجه الأشخاص الذين قاموا بشراء الأراضي والعقارات بصورة غير رسمية خطرًا مضاعفًا يتمثل في مصادرة تلك الممتلكات في حالة فصل محكمة قضايا الإرهاب بملكيته لشخص آخر يمثل أمام المحكمة (مرصد حقوق الإنسان 2019). وقد وردت تقارير تفيد باكتشاف بعض الأشخاص بعد شراء بعض أراضيهم وعقارات أن محكمة قضايا الإرهاب كانت قد أصدرت حكمًا سابقًا بالاستحواذ على تلك الممتلكات (مقابلة أجريت مع عمدة إحدى البلديات السورية السابق، مارس 2021).

وهناك بعض المخاوف التي تحيط بإجراءات تسجيل الأراضي والعقارات في المناطق غير الواقعة تحت سيطرة الحكومة السورية، إذ ينص المرسوم رقم 11 الصادر في عام 2016 على أن أية إجراءات تتعلق بالأراضي والعقارات يتم تسجيلها لدى جهات غير تابعة للحكومة السورية تصبح لاغية قانونيًا. وبناءً على ذلك، تعد الأراضي والعقارات المسجلة لدى حكومة الإنقاذ في إدلب، أو المعاملات المتعلقة بهذه الأراضي والعقارات لاغية في حالة تداول أية إجراءات متعلقة بها أمام الحكومة السورية. وفي بعض المناطق الواقعة خارج سيطرة النظام السوري استحدثت كيانات غير تابعة للدولة سجلاتها الخاصة لتوثيق المعاملات الخاصة بالممتلكات، ولكن النظام السوري ألغى كافة السجلات المدنية التابعة للمناطق غير الواقعة تحت سيطرته بعد استعادتها، رغم أن فعالية وتأثير هذه السجلات جاءت متفاوتة. فعلى سبيل المثال، بالرغم من أن السجل المدني التابع لمدينة دوما كان قد نجح في رقمنة ما يزيد عن 12000 وثيقة، فقد عادت الحكومة السورية إلى استخدام السجلات الورقية التي كانت موجودة قبل وقوع المدينة تحت سيطرة المعارضة (The Day After 2020, 33).

كما شكل التهجير تحديًا واضحًا لعملية تسجيل الأراضي والعقارات. ففي المناطق التي تسيطر عليها الحكومة السورية يستخدم النظام التهجير كذريعة للاستيلاء على الأراضي والعقارات الخاصة بالأشخاص المهجرين لأغراضه الخاصة، وإنزال العقاب بمن يعددهم ضمن المعارضين (ReliefWeb 2021). كما أدى النزاد في معدلات التهجير في المناطق الواقعة خارج سيطرة الحكومة إلى ظهور «قانون أملاك الغائبين» التي تتيح للسلطات هناك الاستحواذ على الممتلكات التي تترك شاغرة لمدة معينة وتسليمها لأخرين، وهي الإجراءات التي وردت أنباء عن اتخاذها بواسطة كل من حكومة الإنقاذ في محافظة إدلب والإدارة الكردية الذاتية. وقد نجم عن هذا الوضع مزيد من النزاعات حول الملكية، حيث قد يجد بعض الناس الذين سافروا إلى تركيا لعدة شهور، على سبيل المثال، لدى عودتهم أن عائلة أخرى قد استحوذت على ممتلكاتهم (مقابلة أجريت مع أحد الباحثين في «المركز السوري للعدالة والمساءلة» (Justice and Accountability Centre)، أغسطس 2021).

## قنبلة موقوتة على وشك الانفجار

يقول باحث الأنثروبولوجيا ستيفين لوبكيمن **Stephen Lubkemann** في واحدة من أشهر مقولاته التي وردت في أحد كتبه (2008, 249) "لا تعني الحرب أن يسود الفزع والذعر طيلة الوقت"، وهي مقولة صادقة تنطبق على الواقع السوري خلال عشرة أعوام من الحرب الأهلية، حيث لم تتوقف الحياة هناك. فالأطفال يولدون والأشخاص يتزوجون ويموتون ويسعون للطلاق ويواصلون عمليات بيع وشراء الممتلكات، وهي جميعها أمور تتطلب وجود مستندات. إن عجز الأشخاص عن الحصول على وثائق هوية قانونية صادرة من الحكومة أو استصدار وثائق مدنية من خلال عدة كيانات تابعة للحكومة أو غير تابعة لها داخل الأراضي السورية لا يمثل مجرد معضلة معاصرة تحتاج إلى حل. فكما أوضحت ميليسا فليمنج (**Melissa Fleming**) من هيئة الأمم المتحدة في عام 2015، وهو العام الذي يعدّ مرحلة مبكرة نوعاً ما من مراحل الصراع في سوريا، أن وثائق الهوية القانونية تمثل "قنبلة موقوتة على وشك الانفجار"، يمكن أن تخلف لنا جيلاً من السوريين المحرومين من الهوية الوطنية والذين لا يستطيعون الحصول على أدنى مراتب "الحق في أن تكون لك حقوق".

عادة ما تضطلع الدولة حصرياً بأمر تسجيل الأشخاص والاعتراف بهم من خلال وثائق ثبوتية، وكذلك تسجيل وثائق بيع وشراء الأراضي والعقارات والممتلكات الأخرى. ولكن عملية تقرير الهوية القانونية عن طريق استصدار وثائق رسمية في ظل ظروف تشهد تنازلاً حول سيادة الدولة، مثل الحروب الأهلية، يجعل من الصعب تحقق هذا المبدأ القائل بأن الدولة هي الجهة الوحيدة المنوطة بمنح الحقوق والهويات القانونية.

تمثل مكاتب التسجيل المدني البديلة جهات موازية للهيكل التنظيمية الأوسع، أو للحكومة و"الدولة" بصفة أعم. وفي سياق الحرب الأهلية في سوريا، سعت كيانات غير الدولة لمنح المواطنين الذين يعيشون في المناطق التي تسيطر عليها هذه الكيانات هويات قانونية لعدة أسباب من أهمها أن تسجيل المواليد والوفيات والمعاملات المتعلقة بالملكية وغيرها يمكن هذه الكيانات التي تطمح في تكوين دولة ذات سيادة، مثل الحكومة السورية الانتقالية والدولة الإسلامية، من محاكاة الصورة الشكلية للدولة ذات السيادة عن طريق ممارسة هذه الإجراءات السيادية. علاوة على ذلك، فإن إدارة مراكز التسجيل المدني وإصدار وثائق للأشخاص يمثل رمزاً قوياً من شأنه تعزيز المصوّغات السياسية اللازمة للاعتراف بهذا الكيان، بينما يثير الشكوك تجاه سلطة النظام السوري السياسية بوصفه الجهة الوحيدة القادرة على إصدار وثائق هوية قانونية.

وقد وقع السوريون فريسة هذه الشبكات من الأنظمة القانونية المتناحرة، حيث وجد الناس أنفسهم في معظم الحالات دون خيار سوى محاولة اجتياز هذه الترتيبات المتشابكة حتى يحصلوا على أبسط احتياجاتهم، متوخين المخاطر من أجل الحصول على أي مكسب ممكن. فعلى سبيل المثال، لا تقوم حكومة الإنقاذ التابعة لهيئة تحرير الشام والتي تسيطر على معظم محافظة إدلب، بإصدار كتيبات الهوية العائلية أو تحديثها إلا إذا تخلت الأسرة عن الكتيبات الصادرة عن الحكومة السورية، في حين أنه لا يمكن للمقيمين في محافظة إدلب الحصول على مجموعة متنوعة من الحقوق، بما فيها المساعدات الإنسانية، سوى عن طريق كتيب الهوية العائلية.

أما من الناحية الإدارية، فإن النظام السوري لا يعترف حتى الآن بالوثائق الصادرة عن كيانات غير تابعة للدولة، وهو ما يعرّض السوريين لمخاطر العيش وسط حالة من الإبهام الإداري، حيث لا يجري توثيق الأطفال حديثي الولادة، وتصبح حالات الزواج باطلة، بينما يجد الأشخاص الذين يفقدون بطاقات هوياتهم أو جوازات سفرهم أو شهادات ميلادهم أو أوراق توثيق ممتلكاتهم خلال الحرب الأهلية أنفسهم محرومين من زمرة من الحقوق الأخرى.

وحتى يمكن إبطال مفعول هذه القنبلة التي توشك على الانفجار، يجب أن يتم فصل الاعتبارات السياسية التي تؤثر على نظرة الدولة للوثائق الصادرة عن كيانات غير تابعة لها عن الاستخدام العملي لهذه الوثائق. وعلى الدول الأخرى والفاعلين السياسيين أن يتبنوا مطالبة الحكومة السورية الاعتراف التلقائي بكافة الوقائع التي تشير إليها الوثائق الصادرة عن كيانات غير تابعة للدولة، بدلاً من الاعتراف بالكيانات التي أصدرتها أو إضفاء الشرعية عليها. وبالتأكيد فإن خطوة كهذه ستكون محفوفة بالتحديات الكبيرة، لا سيما أن النظام السوري قد أثبت مرارًا عدم رضوخه للضغوط الخارجية. ومع ذلك يمكن التأثير على النظام السوري بالتلويح بالفائدة التي سوف يجنيها حيث أن تواجد آلاف (إن لم يكن ملايين) من السكان بدون أوراق هوية رسمية يشكل عائقًا أمام النظام السوري ذاته. كما أن الاعتراف بالوقائع التي تشير إليها الوثائق الصادرة عن كيانات غير تابعة للدولة سوف يضمن حصول أجيال سورية قادمة على وثائق ثبوتية رسمية ومن ثم تخفيف الآثار التراكمية الناجمة عن غياب التوثيق، وهو ما سيزيل بعض العبء عن كاهل موارد النظام السوري. تتمثل الخطوة الأولى في هذا الصدد في أن تتولى الحكومة السورية والدول الأخرى مهمة تسهيل الاعتراف بأوراق الزواج العرفي غير الرسمية التي قام بإصدارها زعماء محليين أو دينيين، وكذلك الأوراق الصادرة عن أعضاء الفرق الطبية بدلاً من الاعتراف بالأوراق الصادرة عن الأجنحة السياسية والعسكرية المنتمية للكيانات غير التابعة للدولة، إذ أن هذا النوع من الأوراق يوثق لمعلومات مهمة، ولو إلى حد أدنى، مثل الهوية والبيانات الشخصية والأحداث المحورية في حياة المواطنين وتركيب الأسرة كما أن من شأنه دمج تلك البيانات ضمن نظام التسجيل الذي تشرف عليه الدولة، أو مساعدة المواطنين في الحصول على استحقاقات إعادة التوطين.

## المراجع

- A. al-Zien, 'Legal Obstacles to Housing, Land and Property Rights in Syria', *Pax for Peace*, 6. March 2019.
- CARE, "If We Don't Work, We Don't Eat": Syrian Women Face Mounting Food Insecurity a Decade into the Conflict, March 2021.
- Melissa Fleming, 'The Situation in Syria is only going to get worse...and here's why', *The Guardian*, 16 February 2015. Available at: <http://www.theguardian.com/global-development-professionals-network/2015/feb/16/situation-syria-is-going-to-get-worse-melissa-fleming-untied-nations>
- Kathryn Hampton, 'Born in the Twilight Zone: Birth Registration in Insurgent Areas', *International Review of the Red Cross* 101:911 (2019), 507-536.
- Stephen C. Lubkemann (2008) *Culture in Chaos: An Anthropology of the Social Condition in War*, (Chicago University Press).
- Aron Lund, 'Stop Gap Solutions for Syrians Without Papers', *The New Humanitarian*, 4 August 2020. Available at: <https://www.thenewhumanitarian.org/analysis/2020/08/04/syria-documentation-solutions>



- Norwegian Refugee Council, *Lost Identity: Challenges Relating to Legal Identification and Civil Documentation in the North-West of the Syrian Arab Republic*, December 2019.
- Reliefweb, 'Syria: Government Stealing Opponents' Land', 8 April 2021.
- Kamal Srouji, 'Marriage in Syria: Difficulties, Bribes, and Lack of Recognition', *The New Humanitarian*, 4 August 2015. Available at: <https://deeply.thenewhumanitarian.org/syria/articles/2015/08/04/marriage-in-syria-difficulties-bribes-and-lack-of-recognition>
- Emily Stubblefield and Sandra Joireman, 'Law, Violence, and Property Expropriation in Syria: Impediments to Restitution and Return', *MDPI*, 13 November, 2019.
- Synaps, *Before the Ink Dries: Alternative civil documents in Syria*, April 2018.
- Syria Justice and Accountability Centre, *Law No.7 in NE Syria: Protection of Property Rights or a Tool for Appropriation*, 3 September 2020.
- Syrian Arab Republic Ministry of Interior, Civil Affairs Directorate and UNHCR, Civil Documentation and Registration in the Syrian Arab Republic, July 2018. Available at: <https://data2.unhcr.org/en/documents/download/69169>
- The Day After, *Reality of Housing, Land, And Property Rights in Syria*, 2020.
- Elizabeth Tsurkov, *Syria's Economic Meltdown*, Center for Global Policy, June 2020. Available at: <https://newlinesinstitute.org/wp-content/uploads/CGP-Syrian-Economic-Meltdown-June2020-1.pdf>

## تعريف بالمؤلفتين

ماريكا سوسنوفسكي (**Marika Sosnowski**) محامية مسجلة في استراليا وحاصلة على زمالة بحثية من «المعهد الألماني للدراسات العالمية والإقليمية» في مدينة هامبورج بألمانيا. تتركز اهتماماتها البحثية الأساسية في مجالات الدراسات الأمنية النقدية، والنظام السياسي المركب، والحوكمة المحلية/حوكمة الجماعات المتمردة، والأنظمة القانونية. ويتمثل نطاق تخصص ماريكا في مناطق الشرق الأوسط وبخاصة سوريا. وتدين ماريكا بالعرفان لمؤسسة «فريتس تيسون» لدعمهم السخي لمشروعها لدراسات ما بعد الدكتوراه حول المشهد السوري في فترة "ما بعد الحرب"، وكذلك «المجلس السويدي للعلوم» لتمويله المرحلة التالية لمشروع "الهوية القانونية في ظل حركات التمرد والأنظمة غير المعترف بها".

نور حمادة تعمل كمستشارة للدعم والمساندة في «المائدة المستديرة للهيئة الدولية للمحاسبية» (**ICAR**)، ومحامية دولية لحقوق الإنسان، حيث تهتم بقضايا حقوق الإنسان في الشرق الأوسط، وحقوق الإنسان في مجال الأعمال. كما أنها المضيفة المشاركة للمدونة الصوتية «**Branch 251**» التي تنتبع المحاكمة الاختصاصية العالمية الأولى لجرائم الحرب المرتبطة بنظام الأسد في سوريا. وقبل انضمامها ل**ICAR** كانت نور زميلة غير مقيمة في «معهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط» (**TIMEP**) حيث كانت مهتمة بحقوق الإنسان في مجال الأعمال في سوريا وفي منطقة الشرق الأوسط، كما شغلت منصب مديرة وحدة حقوق الإنسان في مجال الأعمال في «البرنامج السوري للتطوير القانوني» (**SLDP**). وهي حاصلة على دكتوراه في القانون من كلية الحقوق بجامعة جورج واشنطن الأمريكية، وعلى الليسانس في العلاقات الدولية والعلوم السياسية من جامعة لويولا بولاية شيكاغو الأمريكية.

## عن الأبحاث التي يقوم بها مركز GIGA

يعنى مركز **GIGA** في برنامجه البحثي 2 المسمى «السلام والأمن»، وبخاصة داخل فريق البحث التابع ل «مؤسسات السلام المستدام»، بالنزاعات العنيفة وفضّ النزاعات ومتطلبات تحقيق السلام المستدام من منظور عبر-إقليمي. كما يتصدى مشروع «كوفيد-19 وآليات العنف في سياقات (ما بعد) الحرب: دروس من كولومبيا وسوريا» والذي تموله مؤسسة «فولكسفاجن» لتحليل ودراسة تغيرات البنى الاجتماعية والسياسية المرتبطة بالجائحة داخل الكيانات الواقعة تحت مستوى الدولة.

Translated from English by: Randa Aboubakr [randaaboubakr@yahoo.co.uk](mailto:randaaboubakr@yahoo.co.uk)

أبحاث مرتبطة بهذا البحث أصدرها مركز GIGA

Almohamad, Selman (2021), Not a Storm in a Teacup: The Islamic State after the Caliphate, GIGA Focus Middle East, 3, April, [www.giga-hamburg.de/en/publications/24482149-storm-teacup-islamic-state-after-caliphate](http://www.giga-hamburg.de/en/publications/24482149-storm-teacup-islamic-state-after-caliphate).

Bank, André (2019), The "Victor's Peace" in Syria and the Limits of Multilateral Policies, GIGA Focus Middle East, 7, December, [www.giga-hamburg.de/en/publications/12611048-victor-peace-syria-limits-multilateral-policies](http://www.giga-hamburg.de/en/publications/12611048-victor-peace-syria-limits-multilateral-policies).

Fortin, Katharine, Bart Klem, and Marika Sosnowski (2021), Legal Identity and Rebel Governance: A Comparative Perspective on Lived Consequence of Contested Sovereignty, in: Tendayi Bloom and Lindsey Kingston (eds), Statelessness, Governance, and the Problem of Citizenship, Manchester: Manchester University Press, 125–138.

Müller-Funk, Lea et al. (2020), Refugee Perspectives on Migration Policy: Lessons from the Middle East, GIGA Focus Middle East, 3, June, [www.giga-hamburg.de/en/publications/19853875-refugee-perspectives-migration-policy-lessons-frommiddle-east](http://www.giga-hamburg.de/en/publications/19853875-refugee-perspectives-migration-policy-lessons-frommiddle-east).

Sosnowski, Marika (2020), Citizenship Constellations in Syria, POMEPS Studies 42, November, 68–73.